

٧/٨



خادم القرائن تبارا قدم العرفان  
سيد نور الدين الرومي القاري  
الهاجيب

هذا شروط الصلوة للمعلمة  
لطف الله النسي الكيداني  
تفتيح



Ms. or. 347




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة على رسوله محمد وآله  
وصحبه اجمعين **اعلم** بان العبد يتلى بين ان يطبع الله تعالى  
فيثاب وبين ان يعصيه فيعاقب والابتلاء يتعلق بالمشروع  
وغير المشروع فعلا وتركاً فلا بد من بيان انواع المشروعات  
وغير المشروعات وبيان معانيها واحكامها ليسهل على  
الطالب دركها وضبطها فنقول وبالله التوفيق المشروع  
اربعة انواع فرض وواجب وسنة ومستحب ويلها المباح  
وغير المشروع نوعان محرم ومكروه ويلهما المفسد للعمل  
المشروع فيه فالكل ثمانية انواع اما الفرض فثبت بدليل  
لاشبهة فيه وحكمه الثواب بالفعل والعقاب بالترك بلا عذر  
والكفر بالانكار المتفق عليه والواجب ما ثبت بدليل فيه  
شبهة وحكمه حكم الفرض عملاً لا اعتقاداً حتى لا يكفر جاحداً

والسنة

والسنة ما واظب النبي عليه الصلوة والسلام مع تركه مرة  
او مرتين وحكمها الثواب بالفعل والعقاب بالترك في الهدى  
والمستحب ما فعله النبي عليه الصلوة والسلام مرة او مرة  
اخرى وما احبه السلف وحكمه الثواب بالفعل وعدم  
العقاب بالترك والمباح ما يخير العبد فيه بين الترك  
والايتان وحكمه عدم الثواب فعلاً وتركاً والمحرم ما ثبت  
النهي فيه بلا معارض وحكمه الثواب بالترك لله تعالى  
والعقاب بالفعل والكفر بالاستحلال في المتفق عليه  
والمكروه ما ثبت النهي فيه مع المعارض وحكمه الثواب بالترك  
وخوف العقاب بالفعل وعدم الكفر بالاستحلال والمفسد  
هو الناقص للعمل المشروع فيه وحكمه العقاب بالعمل عمداً  
وعدمه سهواً **اعلم** بان الصلوة جامعة للاربع الاول شرعا  
وقد يوجد الاربع الاخر فيها طبعاً فلا بد من تفصيل كل نوع  
وتعدادها بطريق الاختصار والاختصار مرتباً على ثمانية  
ابواب تيسيراً للمؤمنين **الباب الاول** في بيان الفرائض  
وهي خمسة عشر بعضها خارجية وبعضها داخلية اما  
الخارجية فثمانية الوقت وطهارة البدن والثوب والمكان



وستر العورة واستقبال القبلة والنية والتكبير الاولى  
والداخلية سبعة القيام والقراءة والركوع والسجود والقعدة  
الاخيرة والترتيب فيما اتخذت شرعيته في كل ركعة اوفى  
جميع الصلوة والخروج بفعل المصلى **الباب الثاني** في الواجبات  
وهي احد وعشرون منها ما يتم جميع المصلين والصلوات  
وهي سبعة ومنها ما يخص بعض المصلين وبعض الصلوات  
وهي اربعة عشر اما العام فلفظ التكبير للتحريمه والقعدة  
الاولى والنشهد في القعدتين وطمانينة الركوع والسجود  
وايتان كل فرض في موضعه وكل واجب كذلك والخروج  
بلفظ السلام واما الخاص فتعيين الاولين للقراءة  
وتعيين الفاتحة لهما واقتصارها على مرة وضم السورة  
او ثلاث ايات قصارا واية طويلة معها وتقديم الفاتحة  
عليها وهذه على من عليه القراءة والقنوت في الوتر والجهر  
في موضعه جماعة والخافثة كذلك وانصات المقتدى  
وقت قراءة الامام ومتابعة الامام على اى حال وجد  
وان لم يكن محسوبا من صلوته وسجدة التلاوه على الامام  
والمنفرد وتكبيرات العيدين وتكبير ركوعها وسجدة السهو

على الامام

3  
على الامام والمنفرد بترك واجب في الثمانية الاول من القسم  
الاخير وفي جميع الصور من القسم الاول الا الطمانينة فانها  
واجبة للغير **الباب الثالث** في السنن وهي سبعة وعشرون  
العام سبعة عشر وهي رفع اليدين في التحريمه وفي القنوت وفي  
تكبيرات العيدين ونشر الاصابع ثمة والثناء ووضع اليدين  
على الشمال وتكبيرات الانتقالات حتى القنوت وتسبيح  
الركوع ثلاثا واخذ ركبتيه في الركوع وتفريح الاصابع فيه  
والقومة والجليسة والسجدة على سبعة اعضاء وتسبيح السجود  
ثلاثا والصلوة على النبي عليه السلام بعد تشهد السلام  
والدعاء بعد لنفسه وجميع المسلمين والمسلمات والاسلام  
بمنة وبسيرة والخاص عشرة جهرا الامام بالتكبيرات ومقارنه  
تكبيره المقتدى بتكبيره الامام ومتابعة له في سائر افعاله  
والتعوذ واخفاؤه والتسمية بعد واخفاؤها وهذه الاربعة  
لل امام والمنفرد والتامين سر الهمما والمقتدى في الجهرية  
والنسيم للامام والمقتدى التحميد والمنفرد الجمع في اى  
صلوة كانت وافتراش رجله اليسرى للجلوس عليها مع نصب  
اليمنى في القعدة للرجال وللنساء التورك **الباب الرابع**


No.  
23

Ms.  
or.  
347

في المستحبات وهي ثلاثة وعشرون العام اربعة عشر ترك  
الالتفات يمينا وشمالا كما قيل وتغطية الفم عند غلبة الثاؤ  
ودفع السعال ما استطاع وزيادة القراءة على ثلث ايات  
والترتيل في القراءة وتسوية الراس مع الظهر في الركوع  
ووضع ركبتيه قبل يديه ويديه قبل الانف والانف قبل  
الجهة للسهود وعلى عكس ذلك في الرفع للقيام والسجود بين  
اليدين وتوجيه اصابع يديه ورجليه نحو القبلة وترك  
مسح التراب والعرق قبل السلام والفصل بين قدميه  
قدر اربعة الاصابع في القيام ووضع يديه على فخذه في  
القعدة وتحويل الوجه يمينه ويساره عند السلام والخاص  
لتسعة رفع يديه فيما سن خداه شحميه للرجال ولخداه  
المنكب للنساء ووضع اليدين تحت السرة للرجال وعلى  
الصدر للنساء واخراج الكفين من الكمين عند التحريمة  
للرجال والقراءة على القدر المروي وزيادة التسبيحات  
على الثلاث وتر المنفرد وابعاد الضبعين من البطن والبطن  
من الفخذ والفخذ من الساق والساق من الارض في الركوع  
والسجود للرجال وبالعكس للنساء وقراءة الفاتحة بعد

الاوليين

الاوليين للمفروض في المشهور والتسمية قبل الفاتحة في كل ركعة  
لمن سن وانتظار المسبوق فراغ الامام **الباب الخامس**  
في المحرمات وهي اربعة عشر على العموم الجهر بالتسمية والجهر  
بالتامين والالتفات يمينا وشمالا بتحويل بعض الوجه  
والنظر الى السماء والالتكاء على الاسطوانة او اليد ونحوه  
بلا عذر ورفع اليدين في غير ما شرع ورفع الاصابع عن الارض  
في الركوع والسجود والجلوس على عقبه للتشهد والعبث بثوبه  
او بدنه دون الثلاث والاشارة بالسبابة كاهل الحديث  
وقصر السلام على جانب والقنوت في غير الوتر والزيادة  
في التكبير والثناء والتسبيحات والتشهد على السنة وترك  
واجب مما سبق عمدا او في المحيط ذكرت المحرمات في المكروهات  
**الباب السادس** في المكروهات وهي تسعة وخمسون العام  
اشان واربعون تكرار التكبير والعد باليد للاي ونحوها  
والتحضر وما هو من اخلاق الجبارة والتخنخ بلا عذر ولو بغير  
حرف والتخنخ والنفع غير المسموع وامسك الدراهم في الفم  
ونحوها بحيث لا يمنع القراءة واعلاء الراس في الركوع وابتلاع  
ما بين الاسنان لو كان قليلا وترك سنة من السنن وانما



I

7

القراءة في الركوع وتحصيل الاذكار في تحقيق الانتقالات  
ووضع يديه قبل ركبتيه على الارض لل سجود بلا عذر و  
ورفعهما بعد ركبتيه للقيام كذلك والاقعاء وتغطية الفم  
بالاغلبة التثاؤب وغمض العينين وقيل الحصى الا ان لا  
يمكنه السجود فاق به مرة او مرتين ومسيح للجهة عن الترا  
او العرق قبل الفراغ وكف الثوب والتثاؤب والتمطى  
وفرقعة الاصابع والاستراحة من رجل الى رجل وتفريج  
الاصابع في غير الركوع والتجمل في القراءة وترك تسوية  
الراس مع الظهر راعيا والتخفي ثلاثا فصاعدا بلا عذر  
ولو وقف بعد كل خطوة والتمائل يمينا وشمالا وقتل القملة  
دون الثلاث ودفنها كذلك والقاء البزاق ونزع الخف  
بعمل قليل وشم الطيب والتروح بالثوب او بالمروحة  
ونحوه دون الثلاث وتعيين السورة لصلوة معينة بحيث  
لا يقرأ غيرها والجمع بين السورتين بترك واحدة بينهما في ركعة  
والانتقال من اية الى اية ولو بينهما سورة وتقديم السورة  
المتأخرة على المتقدمة ولو في الركعتين والتسمية قبل كل سورة  
في كل ركعة وحمل صبي بلا عذر والخاص سبعة عشر وانتظار

الامام

الامام لمن سمع خفق نعليه للصلوة وتطويل الثانية على الاولى  
بثلاث ايات في الفرائض والتوقف في اية الرحمة او العذاب  
لل امام والمقتدى مطلقا والمنفرد في الفرائض والسجدة  
على كور العمامة والصاق البطن بالفخذ للرجال وكذلك بسطهم  
العضدين ونزعهم النعلين والقميص والقلنسوة اوليسهم  
وتطويل الامام الصلوة بحيث يتقل على القوم وتخفيفه  
لها لعجلتهم والجاه الامام القوم للفتح اذ اقراما يجوز به  
وجهر القراءة في نوافل النهار وقراءة الامام اية السجدة فيما  
يخافت الا في اخر السورة وتكرار الاية سرورا او خزا في ركعة  
من الفرائض بلا عذر لافي النوافل والسنن مطلقا وتكرار  
السورة في ركعة واحدة في الفرائض والصلوة رافعا كيه  
الى المرفقين للرجال وقول المقتدى عند اية الترغيب  
والترهيب صدق الله وبلغ رسوله والاعتماد بمحاطط  
او اسطوانة بلا عذر في غير النوافل **الباب السابع**  
في المباحات وهي احد عشر العام ثمانية نظره بموق  
عينيه بالاتحويل وجهه وتسوية موضع سجوده مرة او مرتين  
للعذر وقتل الحية المطلقة مطلقا وان احتاج الى المعالجة



٨١٧



خادم القرآن كتاب قدم العرفان  
سيد نور الدين الرومي القاري  
الهاجبي

هذا شروط الصلوة للمسلمة

لطف الله النسي الكيداني

نقيب الفقير

II



Ms. or. 347

وفي فيه دراهم او دنانير بحيث لا تمنعه عن سنة القراءة وفي  
 يده ما لا يمنعه عن سنة الاعتماد وقراءة القران على التاليف  
 ونقص الثوب كيلا يلتصق بجسده في الركوع وقراءة اخر  
 سورة في ركعة واخر اخرى في اخرى على الصحيح وللخاص  
 ثلاثة تكرار السورة في ركعة في التطوع ومعتمدا حائطا  
 او اسطوانة في التطوع ولو بلا عذر ونحط الامام الى من  
 خلفه شاكا ليقوم ان قام هو ونحوه **الباب الثامن**  
 في المفسدات وهي في التحقيق خمسة على العموم التكلم  
 بكلام الناس مطلقا حقيقة او حكما والضحك والعمل  
 الكثير بلا اصلاح وترك فرض من الفرائض بلا عذر  
 ولو طرى فواته بدون اختياره وتعمد الحدث  
 تمت الرسالة التي تسمى بفقهِ الكيداني  
 لامام محمد عليه الرحمة الباري

تاليفه	٢٧
تاليفه	٨٥
تاليفه	٨٧
تاليفه	٢٢١

٧١٧



خادم القرائن تبارك قدم العرفان  
سيد نور الدين الرومي القاري  
الهاجج

هذا شروط الصلوة للمعلمة

لطف اقد النفس الكيداني

نقيب الفقير




Ms. or. 347



IV

Ms. or. 347

*[Faint, illegible handwriting]*















ادعیه او زود است  
عقلیه با خود کوشیده

طام قلب قدرت.

نشان او اسب الفیاض  
سایه بوی کوشیده  
سایه

zu Abs. Nr. 347, vor dem Vorzettel  
am Anfang